

لسان العرب

(أصر) أَصَرَ الشَّيْءَ يَأْصِرُهُ أَصْرًا كَسَرَهُ وَعَطَفَهُ وَالْأَصْرُ وَالْإِصْرُ مَا عَطَفَكَ عَلَى شَيْءٍ وَالْأَصْرَةُ مَا عَطَفَكَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ رَحِمٍ أَوْ قَرَابَةٍ أَوْ صِهْرٍ أَوْ مَعْرُوفٍ وَالْجَمْعُ الْأَوَاصِرُ وَالْأَصْرَةُ الرَّحِمُ لِأَنَّهَا تَعَطِّفُكَ وَيُقَالُ مَا تَأْصِرُنِي عَلَى فَلَانٍ أَصْرَةٌ أَيْ مَا يَعْطِفُنِي عَلَيْهِ مِنْ ذَنْبَةٍ وَلَا قَرَابَةٍ قَالَ الْحِطِّيَّةُ عَطَفُوا عَلَيَّ بِغَيْرِ أَصْرَةٍ فَقَدْ عَظُمَ الْأَوَاصِرُ أَيْ عَظُمُوا عَلَيَّ بِغَيْرِ عَهْدٍ أَوْ قَرَابَةٍ وَالْمَاصِرُ هُوَ مَا خُذَ مِنْ أَصْرَةٍ الْعَهْدُ إِنَّمَا هُوَ عَقْدٌ لِيُحْبَسَ بِهِ وَيُقَالُ لِلشَّيْءِ الَّذِي تَعْقِدُ بِهِ الْأَشْيَاءَ الْإِصَارُ مِنْ هَذَا وَالْإِصْرُ الْعَهْدُ الثَّقِيلُ وَفِي التَّنْزِيلِ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي وَفِيهِ وَيُضَعُ عَنْهُمْ إِصْرُهُمْ وَجَمْعُهُ آصَارٌ لَا يَجَاوِزُ بِهِ أَدْنَى الْعَدَدِ أَبُو زَيْدٍ أَخَذْتُ عَلَيْهِ إِصْرًا وَأَخَذْتُ مِنْهُ إِصْرًا أَيْ مَوْثِقًا مِنْ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ اللَّهُ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا الْفَرَاءُ الْإِصْرُ الْعَهْدُ وَكَذَلِكَ قَالَ فِي قَوْلِهِ D وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالَ الْإِصْرُ هُنَا إِثْمُ الْعَقْدِ وَالْعَهْدِ إِذَا ضَيَّعُوهُ كَمَا شَدَّدَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ وَقَالَ الزَّجَاجُ وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا أَيْ أَمْرًا يَثْقُلُ عَلَيْنَا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا نَحْنُ مَا أُمِرَ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ مِنْ قَتْلِ أَنْفُسِهِمْ أَيْ لَا تَمْنَحْنَا بِمَا يَثْقُلُ عَلَيْنَا أَيْضًا وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا قَالَ عَهْدًا لَا نَفِي بِهِ وَتُعَذِّبُنَا بِتَرْكِهِ وَنَقْضِهِ وَقَوْلُهُ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالَ مِيثَاقِي وَعَهْدِي قَالَ أَبُو إِسْحَقَ كُلُّ عَقْدٍ مِنْ قَرَابَةٍ أَوْ عَهْدٍ فَهُوَ إِصْرٌ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا أَيْ عُقُوبَةً ذَنْبٍ تَشْقِي عَلَيْنَا وَقَوْلُهُ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ أَيْ مَا عُقِدَ مِنْ عَقْدٍ ثَقِيلٍ عَلَيْهِمْ مِثْلَ قَتْلِهِمْ أَنْفُسَهُمْ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ قَرْضِ الْجِلْدِ إِذَا أَصَابَتْهُ النِّجَاسَةُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ مِنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فِيهَا إِصْرٌ فَلَا كِفَارَةَ لَهَا يُقَالُ إِنَّ الْإِصْرَ أَنْ يَحْلِفَ بِطَلْقٍ أَوْ عَتَاقٍ أَوْ نَذْرٍ وَأَصْلُ الْإِصْرِ الثَّقْلُ وَالشَّدْدُ لِأَنَّهَا أَثْقَلُ الْإِيمَانِ وَأَضْيَقُهَا مَخْرَجًا يَعْنِي أَنَّهُ يَجِبُ الْوَفَاءُ بِهَا وَلَا يُتَعَوَّضُ عَنْهَا بِالْكَفَارَةِ وَالْعَهْدُ يُقَالُ لَهُ إِصْرٌ وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ أَسْلَمَ بْنِ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَسَّ لَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ وَغَدَا وَابْتَدَكَرَ وَدَنَا فَاسْتَمَعَ وَأَنْزَمَتْ كَانَ لَهُ كِفْلَانِ مِنَ الْأَجْرِ وَمِنْ غَسَّ لَ وَاغْتَسَلَ وَغَدَا وَابْتَدَكَرَ وَدَنَا وَلَغَا كَانَ لَهُ كِفْلَانِ مِنَ الْإِصْرِ قَالَ شَمْرٌ فِي الْإِصْرِ إِثْمُ الْعَقْدِ إِذَا ضَيَّعَهُ وَقَالَ ابْنُ شَمِيلٍ الْإِصْرُ الْعَهْدُ الثَّقِيلُ وَمَا كَانَ عَنْ يَمِينٍ وَعَهْدٍ فَهُوَ إِصْرٌ وَقِيلَ الْإِصْرُ الْإِثْمُ وَالْعُقُوبَةُ لِللَّغْوِ وَتَضْيِيعِهِ عَمَلًا وَأَصْلُهُ مِنَ الضِّيقِ وَالْحَبْسِ يُقَالُ أَصْرَهُ يَأْصِرُهُ إِذَا حَبَسَهُ وَضَيَّ قَ عَلَيْهِ

والكَيْفُولُ النصب ومنه الحديث من كَسَبَ مالاً من حَرَامٍ فَأَعْتَقَ منه كان ذلك عليه إِصْرًا ومنه الحديث الآخر أَنه سئل عن السلطان قال هو ظَلٌّ أبيض في الأرض فإذا أَحْسَنَ فله الأجرُ وعليكم الشُّكْرُ وإذا أَسَاءَ فعليه الإِصْرُ وعليكم الصَّبْرُ وفي حديث ابن عمر من حلف على يمين فيها إِصْرٌ والإِصر الذَّنْبُ والنَّذْلُ قُلُوبٌ وجمعه آصارٌ والإِصارُ الطُّنْبُ وجمعه أُصْرٌ على فُعْلٍ والإِصارُ وَتَدُّ قَصِيرُ الأَطْنَابِ والجمع أُصْرُ وآصرةُ وكذلك الإِصارَةُ والآصرةُ والأَيْصَرُ جُبَيْلٌ صغير قَصِيرٌ يُشَدُّ به أَسْفَلُ الخباءِ إِلَى وَتَدٍ وفيه لغةٌ أَصارُ وجمع الأَيْصَرِ أَياصِرُ والآصرةُ والإِصارُ القِدْسُ يَضُمُّ عَصْدِي الرجل والسين فيه لغة وقوله أَنشده ثعلب عن ابن الأَعرابي لَعَمْرُكَ لا أَدْرُو لِمَ وَصَلَ دَنِيَّةٌ ولا أَتَصَبَّيْ أَصْرَاتِ خَلِيلٍ فسرهُ فقال لا أَرَضَى من الوُدِّ بالضعيف ولم يفسر الآصرةَ قال ابن سيده وعندي أَنه إِنما عنى بالآصرة الحَبْلَ الصغير الذي يُشَدُّ به أَسْفَلُ الخِباءِ فيقول لا أَتَعَرِّضُ لتلك المواضع أَبْتَدِغِي زوجةَ خليلٍ ونحو ذلك وقد يجوز أَن يُعَرِّضَ به لا أَتَعَرِّضُ لمن كان من قَرابةِ خليلي كعمته وخالته وما أَشبه ذلك الأحمر هو جاري مُكاسِرِي ومُؤَاصِرِي أَي كَسَرُ بَيْتِهِ إِلَى جَنْبِ كَسَرِ بَيْتِي وَإِصارُ بَيْتِي إِلَى جَنْبِ إِصارِ بَيْتِهِ وهو الطُّنْبُ وَحَيٌّ مُتَأَصِّرُونَ أَي متجاورون ابن الأَعرابي الإِصرانُ ثَقْبَانِ الأُذُنَيْنِ وَأَنشد ابنُ الأَحرارِ حِينَ أَرَجُّوهُ فَدَّه غَمْرًا لَأَقْطَعَ سَيْيَءُ الإِصرانِ جمع على فِعْلان قال الأَقْطَعُ الأَمَمُ والإِصرانُ جمع إِصْرٍ والإِصار ما حواه المَحْشَى من الحَشيش قال الأَعشى فَهَذَا يُعَدُّ لَهْنٌ الخَلا وَيَجْمَعُ ذَا بَيْذَهْنٍ الإِصارا والأَيْصَرُ كالإِصار قال تَذَكَّرَتِ الخَيْلُ الشَّعِيرَ فَأَجْفَلَتْ وَكُنْزًا أُناسًا يَعْجَلُونَ الأَيْصارا ورواه بعضهم الشعير عشية والإِصارُ كِساءٌ يُحْشَى فيه وَأَصَرُ الشَّيْءِ يَأْصِرُهُ أَصْرًا حَبَسَهُ قال ابن الرقاع عَيْرَانَةٌ ما تَشَكَّى الأَصْرَ والعَمَلُ وَكَلًّا أَصْرُ حَابِسٌ لمن فيه أَوْ يُنْذِتْ هَيَّ إِلَيْهِ من كثرته الكسائي أَصَرَنِي الشَّيْءُ يَأْصِرُنِي أَي حَبَسَنِي وَأَصَرْتُ الرجلَ على ذلك الأمر أَي حَبَسْتَهُ ابن الأَعرابي أَصَرْتُه عن حاجته وعما أَرَدْتُه أَي حَبَسْتَهُ والموضعُ مَأْصِرٌ ومَأْصَرُ والجمع مَاصِرٌ والعامة تقول معاصر وشَعَرُ أَصِيرٌ مُلْتَفٌّ مجتمع كثير الأَصْل قال الراعي وَلَا تَرُكَنَّ بِحَاجِدِيكَ عَلامَةً ثَبِتَتْ على شَعَرٍ أَلَفٍّ أَصِيرٍ وكذلك الهُدُبُ وقيل هو الطَّوِيلُ الكثيف قال لِكُلِّ مَنَامَةٍ هُدُبٌ أَصِيرٌ المَنامةُ هنا القَطِيفَةُ يُنَامُ فيها والإِصارُ والأَيْصَرُ الحَشيش المجتمع وجمعه أَياصِرُ والأَصِيرُ المتقارب وأُتَصَّرَ الذَّبْتُ إِذَا لُتَّ صَارًا إِذَا لُتَّ وَإِنَّهُمْ لَمُؤْتَصِرُونَ العَدَدِ أَي عددهم كثير قال سلمة بن الخُرْشُبُ يصف الخيل يَسُدُّونَ أَبْوابَ القِبابِ بِضُمِّ رٍ إِلَى

عُذْنٍ مُسْتَوْثِقَاتِ الْأَوَاصِرِ يَرِيدُ خِيَلًا رُبَطَاتٍ بِأَفْنِيتِهِمُ وَالْعُذْنُ كُذْفٌ
سُتِرَتْ بِهَا الْخَيْلُ مِنَ الرِّيحِ وَالْبَرْدِ وَالْأَوَاصِرُ الْأَوَاحِي وَالْأَوَارِي وَاحِدَتُهَا آصِرَةٌ
وَقَالَ آخِرُ لَهَا بِالْمَصِّفِ آصِرَةٌ وَجُلٌّ وَسِتٌّ مِنْ كَرَائِمِهَا غِرَارٌ وَفِي كِتَابِ
أَبِي زَيْدٍ الْأَوَاصِرُ الْأَكْسِيَّةُ الَّتِي مَلَأُوهَا مِنَ الْكَلَالِ وَشَدَّوهَا وَاحِدُهَا أَيْصَرُ
وَقَالَ مَحَشٌّ لَا يُجَزُّ أَيْصَرُهُ أَيْ مِنْ كَثْرَتِهِ قَالَ الْأَصْمَعِيُّ الْأَيْصَرُ كَسَاءٌ فِيهِ حَشِيشٌ
يُقَالُ لَهُ الْأَيْصَرُ وَلَا يُسَمَّى الْكَسَاءُ أَيْصَرًا حِينَ لَا يَكُونُ فِيهِ الْحَشِيشُ وَلَا يُسَمَّى ذَلِكَ
الْحَشِيشُ أَيْصَرًا حَتَّى يَكُونَ فِي ذَلِكَ الْكَسَاءِ وَيُقَالُ لِفُلَانٍ مَحَشٌّ لَا يُجَزُّ أَيْصَرُهُ أَيْ
لَا يُقْطَعُ وَالْمَأْصَرُ مَحْبَسٌ يُمَدُّ عَلَى طَرِيقٍ أَوْ نَهْرٍ يُؤْصَرُ بِهِ السُّفُنُ
وَالسَّابِلَةُ أَيْ يُحْبَسُ لَتُؤْخَذَ مِنْهُمْ الْعُشُورُ